

إلى السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

رفض بعض الأطفال المتخلى عنهم والحاملين لفيروس السيدا من ولوج المؤسسات التعليمية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

تقوم بعض مراكز حماية الطفولة ومؤسسات الرعاية الاجتماعية برفض استقبال بعض الأطفال الحاملين لفيروس السيدا منذ ولادتهم لان تلك المؤسسات لا تتوفر على آليات ووسائل وبرامج خاصة تمكنها من التعامل مع هذه الفئة التي تستفحل معاناتها أيضا بسبب رفض المدارس العمومية استقبالها نتيجة رفض واحتجاج جمعيات آباء وأولياء التلاميذ وإذ نثير اهتمامكم لهذه الوقائع المؤسفة والمؤلمة والضاربة بعرض الحائط كل مبادئ حقوق الانسان والنصوص المعمول بها في هذا الإطار ونخص بالذكر منها :

- خرق أحكام دستور يوليوز 2011 ،

- مس بضامين خطة العمل الوطنية في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان 2018 - 2021

خصوصا ما يتعلق منها بمحورها الثاني : الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئي و محورها الثالث المتعلق بحماية الحقوق الفتوية والنهوض بها و المحور الفرعي الثاني المتعلق بحقوق الطفل ،

- أحكام اتفاقية حقوق الطفل التي اعتمدها الجمعية العامة بقرارها 44 / 25 المؤرخ في 20 تشرين

الثاني / نوفمبر 1989 وبدأ نفاذها في 2 أيلول / أبريل 1990 بموجب المادة 49 ،

- مضامين المادة 2 من القانون 131.13 لممارسة مهنة الطب.

لذا فإنني أسألكم السيد الوزير المحترم،

- عن التدابير الاستعجالية التي ستقومون بها لتصحيح هذا الوضع؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

حريش الحسين